

قرار رقم 07 بتاريخ 10 مايو 2023

لرئيس المجلس الجماعي لوادي المخازن
يقضي بإجراء مباراة لتوظيف تقنيين من الدرجة الثالثة

- إن رئيس المجلس الجماعي لوادي المخازن ،
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات .
 - بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه .
 - وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.6 بتاريخ 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
 - وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1497 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغيير وتتميمه.
 - وبناء على المرسوم رقم 90.12.2 الصادر في 8 جمادى الآخرة (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
 - وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين .
 - وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية .
 - وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات المحلية بمناصب لقدماء العسكريين وقدامى المحاربين.
 - وبناء على قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 4 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها .
 - وبناء على المرسوم رقم 72.05.2 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات .
 - وبناء على المرسوم رقم 90.12.2 الصادر في 8 جمادى الآخرة (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
 - وبناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات ..
 - وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية .
 - قرار السيد وزير الداخلية رقم 1360.16 بتاريخ 5 ماي 2016 بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية .
 - وبناء على المرسوم رقم 2.20.292 الصادر في 28 رجب 1441 (23 مارس 2020) المتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها .
 - بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2020/16 بتاريخ 07 أكتوبر 2020 حول تنظيم مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية.
 - وبناء على دوريتي السيد وزير الداخلية عدد 6931 و 7862 بتاريخ 09 غشت 2019 و 18 شتنبر 2019 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة .
 - بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 6931-D بتاريخ 09 غشت 2019.
 - بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم 6197 بتاريخ 03 دجنبر 2020 حول تنظيم مباريات التوظيف في درجة تقني بالجماعات

قرر ما يلي :

المادة الأولى: تنظم جماعة وادي المخازن يوم 06 يونيو 2023 على الساعة التاسعة (09) صباحا بإعدادية المنصور الذهبي مباراة لتوظيف تقنيين من الدرجة الثالثة السلم 9 حسب التخصصات التالية:

الدرجة المتبارى بشأنها	عدد المناصب المتبارى بشأنها	التخصص المطلوب	الشروط المطلوبة
تقني الدرجة الثالثة	منصب واحد (01)	الهندسة المدنية	أن يكون المترشحون من جنسية مغربية ، وبالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة و الحاصلون على شهادة تقني متخصص المسلمة من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1406 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسة التكوين المهني حسب ما وقع تغييره وتتميمه أو المؤسسات المؤهلة لتسليمها أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.
	منصب واحد (01)	الأشغال الكبرى	
	منصب واحد (01)	التعمير	
	منصبان (02)	التنمية المعلوماتية أو الشبكة المعلوماتية والأنظمة	

المادة الثانية: يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في خمسة مناصب (5) وتخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% لفائدة الأشخاص المعاقين .

- المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم العائلي و الشخصي للمرشح وعنوانه وإمضاؤه ورقم هاتفه وبريدته الإلكتروني.
 - نسخة من الدبلوم أو الشهادة المشار إليها أعلاه أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.
 - نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف .
 - سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة .
 - ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين .
 - نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة .
 - شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة) .
 - كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها عند الاقتضاء .
- المادة الرابعة: وتشتمل المباراة على اختبار كتابي واحد واختبار شفوي أو تطبيقي واحد تطبيقا لمنشور رئيس الحكومة 16/2020 تحدد مدتهما ومعاملتهما كالتالي :

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب ويتضمن موضوعا أو عدة مواضيع اختيارية	ثلاث (3) ساعات	3
الاختبار الشفوي أو التطبيقي	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح في ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	ثلاثون (30) دقيقة	3

المادة الخامسة: ينشر هذا وكذلك لائحة المترشحين المقبولين ونتائج الاختبارات الكتابية والشفوية على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma

ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

المادة السادسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط لهذه الجماعة أو ترسل عن طريق البريد المضمون تحت عنوان الجماعة الترابية وادي المخازن إقليم القنيطرة ويحدد آخر أجل لإيداع الترشيحات

31 يونيو 2023

الرئيس

عبد العزيز بوحسيني